mroftalp htehaB ni knil muideM

المجلس)271(| #شرح_صحيح _البخاري_الجديد | الشيخ عبد المحسن العباد البدر| #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد يقول امير المؤمنين في الحديث ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري رحمه الله تعالى يقول في كتابه الجامع الصحيح باب - 00:00:02

ليس فيما دون خمس زود صدقة. قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن محمد ابن عبد الرحمن ابن ابي صعصعة المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال ليس فيما دون - 00:00:22

اوسق من التمر صدقة وليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمس دود من الابل صدقة. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله - 00:00:42

اصحابي اجمعين اما بعد يقول الامام البخاري رحمه الله باب ليس فيما دون خمس زوج صدقة هذا الحديث سبق ان مر فيما يتعلق فيما يتعلق بالورق فيما يتعلق الابن واورده هنا يعني مرة اخرى من اجل من اجل ان ان - 00:01:02

اما النصاب اذا نقص نصاب الابل اذا نقص عن خمس فصارت اربعا فما دونها فانه ليس فيها زكاة فانه ليس فيها زكاة وانما الزكاة تبدأ من الخمس التي هي النصاب الاول - 00:01:32

الذي يخرج فيه من غير جنسه. الذي يخرج فيه من غير جنسه الذي هو الغنم. الذي هو الغنم ذكره بعد زكاة الغنم بعدما ذكر زكاة الغنم وما يتعلق بها ذكر هذه الترجمة - 00:01:52

قال الحافظ الحجر لعل اعادته اياها بعد زكاة الغنم من اجل ان ما كان آآ من خمس من من الابل يكون فيه الغنم. انه يكون فيه الغنم. وهو الشاة. وما كان دون الخمس لانه ليس فيه شيء - 00:02:12

ليس فيه شيء وهو واضح في بيان الحد الذي اه تجب فيه الزكاة وهو الخمس كما فوق والذي دون ذلك لا تجب فيه الزكاة. نعم. قال حدثنا عبد الله ابن يوسف - 00:02:32

عن ما لك. نعم. عن محمد بن عبدالرحمن بن ابي صعصعة. نعم. عن ابيه. نعم. عن ابي سعيد الخدري. نعم قال رحمه الله تعالى باب زكاة البقر. وقال ابو حميد رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:02:52

لاعرفن ما جاء الله ما جاء الله رجل ببقرة لها خوار. ويقال جؤار تجأرون ترفعون اصواتكم كما تجأر البقر. قال حدثنا عمر بن حفص بن الرياث قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش عن المعرور بن سويد عن ابي ذر رضي الله عنه انه قال انتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:12

قال والذي نفسي بيده او والذي لا اله غيره او كما حلف ما من رجل تكون له ابل او بقر او غنم لا يؤدي حقها الا اوتي بها يوم القيامة اعظم - 00:03:42

ما تكون واسمنة تطأه باخفافها وتنطحه بقرونها كلما جازت اخراها ردت عليه اولاها حتى يقضى بين الناس. رواه بكير عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه. عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:58

ثم ذكر باب زكاة البقر يعني اخر زكاة البقر عن زكاة الابل والغنم. لانها هي القليلة اقل ما يكون من بهيمة الانعام. من الاموال التي يعني

ما يزكى الانعام اقله البقر. وغالب ان البقر لا يكون في الفلات. وانما - 00:04:18
في الحذر وانما الغالب انه يكون في الحظر وهو اقل استعمالا او تمولا فيما يتعلق بهيمة الانعام. لان اكثرها الابل والغنم. اكثر ما يتبول بهيمة الانعام. وآآ اه يعني يكون سائمة اكثر ذلك الابل والغنم. واما البقر فهي اقل من غيرها. ولهذا اخرها - 00:04:42
عن ذكر الابل والغنم. اخرها عن ذكر الابل والغنم واورد بعض الاحاديث الدالة على وجوب الزكاة في البقرة ومنها هذا الحديث عن ابي ذر وعن ابي هريرة ان انه ما من صاحب - 00:05:12
يعني اه ابل ولا بقر ولا غنم الا بطح لها يوم القيامة تمر عليه تطأه باخفافها وتنطحه بقرونها اذا مر عليه اولاها رد عليه اذا جاز اولها اذا جاز اولاها رد عليه اخراها - 00:05:35
يعني فقولهما من صاحب ذهب ولا فضة ما من صاحب ابل ولا بقر ولا غنم الا كان يوم القيامة كذا هذا يدل على الوجوب الزكاة واجبة في بهيمة الانعام كلها الثلاث الابل والبقر والغنم الابل والبقر والغنم وان الزكاة تجب فيها - 00:05:55
وكونه يتوعد عليها بهذا الوعيد ويعاقب صاحبها بهذه العقوبة اذا لم يؤدي الزكاة يعني هذا واضح في وجوبها البقر في وجوبها في البقر وانها واجبة ولم يأتي شيء يعني على شرط البخاري يتعلق بزكاة البقر مقدارها ومقدار النصاب وانما - 00:06:15
يعني في غير في غير الصحيح وليس على شرطه وهو ان النصاب ثلاثين النصاب يكون ثلاثين وان فيها تبيع او تبيعة فاذا بلغت اربعين صار فيها مسنة ثم في كل اربعين آآ تبيع في - 00:06:41
كل اربعين مسنة وفي كل ثلاثين تبيع او تبيعة فنصاب البقر هو هو ثلاثون بقرة فاذا كانت دون الثلاثين بقرة اي تسعة وعشرين فما دون فانه لا زكاة فيها. واذا بلغت آآ ثلاثين - 00:07:01
وحال عليها الحول فانها تجب فيها تجب فيها الزكاة وهي وهي تبيع او تبيعه يعني ذكرا او انثى يعني هذا ليس في الصحيح. وفيه يعني فيه كلام ولكنه له شواهد. فالمعتبر يعني في اه - 00:07:19
في في مقادير الزكاة يعني هذا الذي جاء في بعض الاحاديث. واما فيما يتعلق بوجوب الزكاة في البقر فقد ذكر هذه الاحاديث التي هي على شرطه وان الزكاة واجبة فيها واما مقاديرها وتفاصيلها ومقدار الزكاة - 00:07:39
فانها جاءت في خارج الصحيحين. نعم بابه زكاة البقر نعم وبعده وقال ابو حميد قال النبي صلى الله عليه وسلم لاعرفن ما جاء الله رجل ببقرة لها لاعرفن ما جاء الله رجل - 00:07:59
ببقرة لها خوار. ويقال جؤار. تجأرون ترفعون اصواتكم كما تجأر البقر يعني هذا يعني حديث ذكره عند البخاري يعني في موضع اخر واتى بهذه القطعة منه وان وانه الرسول وسلم قال لا لا يعني لاجدن - 00:08:19
لاعرفن لا اعرف لا اعرفن نعم لاعرفن ايش؟ رجلا ما جاء الله رجل يرثن ما جاء الله رجل ببقاء ببقرة لها خوار. والخوار هو صوت البقر. يعني اه صوت صوتها يقال له خوار - 00:08:45
ويعني وايضا يقال له جؤار والبخاري رحمه الله من عادته انه اذا كان هناك كلمة في الحديث فانه يأتي بالكلمة من القرآن التي ويفسرها ويفسرها فيكون بذلك فسر القرآن والحديث. فيكون فسر ذلك فسر القرآن والحديث. قال تجأرون - 00:09:07
ترفعون اصواتكم ترفعون اصواتكم. ترفعون اصواتكم فالخوار والجؤار هو صوت البقر الذي يرتفع وهذا يتعلق يتعلق بالغلول وانه يعني يأتي به الانسان يعني يعني يحمله ويكون فظيحة له يوم القيامة واورده هنا من اجل ان ان امكانية دخوله - 00:09:31
فيما يتعلق ايضا بالزكاة وان وان الانسان اذا لم يؤدي زكاتها فانه يتضح يوم القيامة يعني بذلك وقد جاء وقد اورد الحديث بعد هذا الذي فيه اه حديث ابي ذر ومثله حديث ابي هريرة في هذا المعنى الذي اه انها اه يبطح لها - 00:10:03
قطر وانها تمر عليه تطأه خفافها وتنطحه بقرونها اي ما يشبه للبقر والغنم وهي انتهت جاء من اولها الى اخرها فانها تعود من جديد. بان تبدأ الاولى التي كانت آآ - 00:10:25
انتهت اولا فترجع من جديد. وجاء في بعض الاحاديث اذا مر عليه اولاها رد اه رد عليه اخراها وفسر ذلك بان اه بان بانه اذا انتهت كلها من اولها الى اخرها فان الاخيرة تبدأ من جديد وترجع - 00:10:46

وبهذه الطريقة يعني يكون العداء مستمر يعني لان التي جاءت في الاخر بدأ بها حتى تأتي الاولى فتصير هي الاخر. واذا كان على يعني ما هو مشهور وما جاء في - 00:11:13

مر عليه اولاه اذا مر اذا مر عليه اخراها رد عليه اولاها فان ان المقصود انها تعود الاولى ويكون مسافة يعني حتى تصل الى اليه. اما اذا كانت ترجع التي في الاخر وتبدأ في الرجوع - 00:11:28

ان العذاب يكون مستمرا. نعم. عمر بن حفص بن غياث. نعم. عن ابيه عن الاعمش عن معروض بن سويد عن ابي ذر. نعم المعروض بن سويد هذا فقه مخضرم. يعني ثقة مخضرم - 00:11:48

هم الذين ادركوا الجاهلية والاسلام ولم يلقوا النبي صلى الله عليه وسلم. ومن الاشياء اللطيفة في ترجمته التي ذكروها انه بلغ مئة وعشرين سنة وكان اسود شعر الرأس واللحية بلغ مئة وعشرين سنة وكان اسود شعر الرأس واللحية. وابو ذر رضي الله عنه يعني اه - 00:12:08

يحكي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه حذف انه حذفها ولكنه جازم في الحلف وغير متحقق من لفظ الحلف يعني هو عارف بان الرسول حلف ولكنه ليس متحققا ليس متحققا - 00:12:34

الحلف الذي حلف به الرسول صلى الله عليه وسلم. قال ايش؟ ايش قال؟ انتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده او والذي لا اله غيره او كما حلف يعني ابو ذر - 00:12:52

جازم بصيغة الحلف قال والذي لا اله والذي والذي لا اله غيره ولفتان والذي نفسي بيده والذي نفسي بيده والذي نفسي بيده والذي لا اله غيره يعني لا يدري هل قال هذه او قال - 00:13:12

او قال كما قال او كما قال يعني كانه متحقق من الحلف ولكنه غير جازم باللفظ الذي نهى بها الرسول صلى الله عليه وسلم. ولهذا لما ذكر يعني هذين اللفظين المحتملين قال او كما قال او كما او كما حلف - 00:13:30

نعم. ما من رجل تكون له ابل او بقر او غنم لا يؤدي حقها الا اوتي بها يوم القيامة اعظم ما تكون واسمنها تطأه باخفافها وتنطحه بقرونها كلما جازت اخراها ردت عليه اولاها حتى يقضى بين الناس - 00:13:50

رواه بكير عن ابي صالح عن ابي هريرة. وهذا ذكر يعني ايظا لما ذكر عن ابي ذر ذكر انه جاء من حديث ابي هريرة. نعم حدثنا عمر بن حفص بن غياث عن ابيه عن الاعمش عن المعروف بن السويدي عن ابي ذر ورواه بكير عن ابي صالح عن ابي هريرة. نعم بكير هو - 00:14:10

ابن عبد الله ابن الاشج. نعم. ها؟ ابي صالح. ابي صالح؟ نعم نعم. نعم قال رحمه الله تعالى باب الزكاة على الاقارب. وقال النبي صلى الله عليه واله وسلم له اجران - 00:14:30

اجر القرابة والصدقة. قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن اسحاق ابن عبد الله ابن ابي طلحة انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه يقول كان ابو طلحة اكثر الانصار بالمدينة مالا من نخل وكان احب امواله - 00:14:50

اليه بير حاء وكانت مستقبلة المسجد. وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء ان فيها طيب قال انس فلما انزلت هذه الاية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون. قام ابو - 00:15:10

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان الله تبارك وتعالى يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون. وان احب اموالي الي بير حاء وانها صدقة لله. ارجو برها وذخرها - 00:15:30

عند الله فضعها يا رسول الله حيث اراك الله. قال فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ضح ذلك مال رابح. ذلك مال رابح. وقد سمعت ما قلت واني ارى ان تجعلها في - 00:15:50

فقال ابو طلحة افعل يا رسول الله فقسمها ابو طلحة في اقاربه وبني عمه تابعه روح وقال يحيى ابن يحيى واسماعيل عن ما لك رائح ثم قال باب صدقة هذا قارب - 00:16:10

الزكاة باب الزكاة على الاقارب الزكاة آآ يجب اخراجها. واذا صرفت في الاقارب المحتاجين فان ذلك قل بانها تكون صدقة وصلة لانه

يجمع فيها بين الحسنيين او بين خصلتين محمودتين - 00:16:30
هي كونها صدقة وايضا كونها صلة رحم وصلة للاقارب لكن ينبغي ان يعلم ان اعطاء الاقارب الاقارب لهم حقوق وبعض الناس يتخلص من الحقوق التي للاقارب بالزكاة فيقول الزكاة خارجة - 00:16:54
واذا اعطيتها للاقارب سلمت على مالي فلا يحتاج الى ان يعطيهم منه فتكون الزكاة وقاية للمال في هذا الحال لا يليق ولا يشوخ وانما يعني اذا كانت الزكاة قليلة فلا شك انهم اولى. اما ان اعطاء الشيء - 00:17:18
ويحرم غيرهم ويكون في ذلك كون المال يسلم من ان يعطى الاقارب ما يستحقونه على قريبهم من الاعانة والمساعدة والتبرع والاحسان فان هذا غير سائغ وغير لائق والزكاة لا تتخذ وقاية للمال - 00:17:43
الزكاة لا تتخذ وقاية للمادة لكن اذا كان المال زكاته قليلة ويعني فالاقارب لا شك انه اولى. واذا كانت كثيرة فيعطون ويعطون يعطى غيرهم فانهم يعطونا يعني على مقدار الكفاية والكفاية ما يكفي لمدة سنة وغيرهم يعطى يعني ولا يخصون - 00:18:04
بها بحيث انه يحرم غيرهم واذا كانت ليس فيها مجال للقريب والبعيد من المحتاجين فان القريب اولى. القريب يكون اولى من غيره لانها صدقة وسيلة كما جاء ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. باب الزكاة على الاقارب وش قال؟ وقال صلى الله عليه وسلم له اجران اجره - 00:18:28
القرابة والصدقة نعم وقال النبي صلى الله عليه وسلم له اجران اي المتصدق على قريبه له اجران اجر القرابة واجر اجر الاحسان الى القرابة واجر الصدقة التي آآ تحصل للقريب والبعيد فاذا اعطيت للقريب المحتاج فانها جمع فيها بين خصلتين محمودتين وهي - 00:18:51
وهما آآ الصدقة ووصول الصدقة الى من يستحقها وكذلك الامر الثاني صلة الرحم. نعم. الحديث قال كان ابو طلحة قال كان ابو طلحة اكثر الانصار مالا يعني من النخيل يعني عنده بساتين وعند - 00:19:18
له يعني مال كثير يعني من البساتين. واحب بساتينه اليه غير حار وهي احب امواله اليه او احب البساتين التي يملكها. ولما نزل قول الله عز وجل لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون. بادر وسار - 00:19:38
الى التصدق باحب ما له اليه. واحسن ما له. وهذا يدلنا على ما كان عليه اصحاب الرسول. عليه الصلاة والسلام من المسابقة الى الخيرات والمبادرة الى فعل الطاعات وان وانهم عندما تأتي الادلة وتأتي الايات والاحاديث في في الفضائل فانهم يبادرون الى - 00:19:57
ويسارعون الى ذلك كما حصل من ابي طلحة رظي الله عنه في هذا الحديث لما نزلت هذه الاية تنال البر حتى تنفق ما تحبون جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال ان الله تعالى يقول كذا وان احب امواله الي بيوحى واني اريدها صدقة لله عز وجل - 00:20:23
فظعها حيث شئت. يعني ان الرسول صلى الله عليه وسلم هو الذي يتولى توزيعها ووظعها في في الموظع او في المصارف المناسبة فقال الرسول عليه السلام بخم يعني بخد يعني ان هذه كلمة يعني فيها يعني مدح وفيها يعني ثناء وقال مال رابح يعني ان هذا الذي - 00:20:43
حصل وانك بعتها على الله عز وجل وصرفتها في سبيل الله فانك قد ربحت وحصلت الربح العظيم الذي وتجارة رابحة وهي تجارة الاخرة. يا ايها الذين امنوا الا ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم - 00:21:08
فالتجارة الحقيقية هي جارة الاخرة تجارة الرابحة فاذا اتخذت تجارة الدنيا وسيلة الى تجارة الاخرة فان ذلك يعني من افضل القربات ومن افضل الطاعات. وقال عليه الصلاة والسلام قد علمت ما يعني ما قلت واني ارى ان تضعها في الاقربين - 00:21:26
يعني في اقارب في اقاربك ليكون بذلك احسن اليهم وجمع بين الصدقة والصلة قال آآ فقسمها ابو طلحة وجعلها على اقاربه المحتاجين وبني يعني انه وزعها على اقاربه تنفيذا لتوجيه الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم وارشاده اياه الى ان يضع - 00:21:46

في الاقربين ويعني والصدقة سواء كانت واجبة او مستحبة. الاقارب المحتاجون هم اولى بها سواء كانت الصدقات الواجبة او الصدقات المستحبة. ومن المعلوم ان هذه الصدقة او هذا البستان هو من الصدقات المستحبة - 00:22:16
وليس من الصدقات الواجبة. لان هذا تبرع بالبستان كله بما فيه. يعني وخرج منه وصار لغيره فيعني وهذا لا يقال للزكاة. لكن الزكاة هي مثل مثل هذا. مثل صدقة التطوع. كما ان - 00:22:38
اقارب اولى الناس بصدقة التطوع فهم ايضا اولى الناس بالصدقة الواجبة اذا كانوا محتاجين. قال حدثنا عبد الله بن يوسف مالك عن اسحاق ابن عبد الله ابن ابي طلحة عن انس ابن مالك. نعم. تابعه روح. ابن عبادة. وقال يحيى ابن يحيى - 00:22:58
اسماعيل عن مالك رائح. يحيى بن يحيى التميمي واسماعيل ابن عبد الله ابن ابي اويس. اسماعيل ابن عبد الله ابن ابي اويس. قال رائح نعم بالياء بالهمس بالهمز رائح يعني رايح يشغال في تفسيره رايح ثوابه - 00:23:18
رائح لك ثوابه يروح خيره. نعم. ليس بعاذب. ايش؟ ذاك مال الرائح يروح يروح وعليك نفعه وثوابه. نعم. يعني قرب وصوله اليه. نعم. قال حدثنا ابن ابي مريم قال اخبرنا محمد بن جعفر قال اخبرني زيد - 00:23:44
عن عياض ابن عبد الله عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في اضحى او فطر الى المصلى ثم انصرف فوعظ الناس وامرهم بالصدقة فقال - 00:24:04
ايها الناس تصدقوا فمر على النساء فقال يا معشر النساء تصدقن فاني رأيتكن اكثر اهل النار. فقلن ذلك يا رسول الله؟ قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير. ما رأيت من ناقصات عقل ودين اذهب للب الرجل - 00:24:20
من احداكن يا معشر النساء ثم انصرف فلما صار الى منزله جاءت زينب امرأة ابن مسعود تستأذن عليه فقيل يا رسول الله هذه زينب؟ فقال اي الزيانب؟ فقيل هي امرأة ابن مسعود؟ قال نعم ائذنوا لها - 00:24:40
فاذن لها قالت يا نبي الله انك امرت اليوم بالصدقة وكان عندي حلي لي فاردت ان اتصدق به فزعم ابن مسعود انه وولده احق من تصدقت به عليهم. فقال النبي صلى الله عليه واله - 00:25:00
صدق ابن مسعود زوجك وولدك احق من تصدقت به عليهم. ثم ذكر يعني هذا الحديث عن وابي سعيد عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان الرسول عليه الصلاة والسلام صلى - 00:25:20
اليوم عيد وخطب الناس وقال تصدقوا وهذا يدل على ان الرسول عليه الصلاة والسلام حث على صدقة يعني مع الرجال قبل ان يذهب الى النسا وقد جاء في بعض الروايات انه ظن انه لم يسمع - 00:25:40
فذهب اليهن ووعظهن وذكرهن وقال تصدقن ويعني معنى ذلك او هذا الحديث يدل على ان الامر صدقة ليس خاصا بالنساء بل كان للرجال اولا او للرجال والنساء لكنه ظن ان النساء لم يسمعن - 00:25:57
فذهب اليهن يعني تكلم معهن ووعظهن وذكرهن وامرهن بالصدقة. وقال يعني رأيتكن اكثر اهل النار يعني معنى ذلك ان الصدقة تخلص من عذاب النار. الصدقة من اسباب السلامة من عذاب النار. ولهذا النبي قال - 00:26:16
اعتقوا النار ولو بشكل ثورة. قال عليه الصلاة والسلام اتقوا النار ولو بشق تمرة. فان الصدقة من اسباب الوقاية من النار والسلامة من النار توعظ النساء وذكرهن وقال لتصدقن فاني رأيتكن اكثر اهل النار قلنا بم يا رسول الله؟ قال تكثرين اللعنا وتكفرن - 00:26:36
وتكفون العشير يعني العشير هو الزوج. يعني يكفرن احسانه ويكفرن ما اتى به. يعني كما جاء في بعض الروايات انها انه اذا احسن اليها الدهر ثم رأت منه يوما يعني امرا يعني لا يعجبها قالت ما رأيت منك خيرا قط - 00:26:59
ما رأيت منك خيرا اطفى. ايش بعده؟ ثم انصرف وصار الى منزله. لا في ما رأيته من ناقصات عقل ودين آآ اذهب للب الرجل الحازم للب الرجل الحازم منكن. يعني يعني معناه انه هنا يؤثر على الرجال - 00:27:20
ولهن تأثير كبير على الرجال مع انه ناقصات عقل ودين. وقد جاء بيان نقصان العقل والدين بان بان نقص عن عقلها بان شهادة شهادتها النصف من شهادة الرجل كما جاء وامرأتان وبالنسبة للدين انه يأتي عليها اوقات - 00:27:40
لا تصلي ولا تصوم ولكن الصيام يقضى والصلاة لا تقضى وهذا نقص في حقها وان كان ليس لها من يعني من قبلها يعني هذا الامر انما

هو من عند الله عز وجل. ولكن الذي يحصل له الاستمرار يعني في ذلك عنده كمال - 00:28:00
والذي لا يحصل له ذلك اه وان كان ليس من جهته عنده نقص عن ذلك الذي حصل له اه الكمال حديث ذهب وصار الى منزله جاءت زينب وامرأة ابن مسعود تستأذن. جاءت ذهب الى منزله فجاءت زينب امرأة مسعود آآ - 00:28:20
اه جانب الثقافية اه اه تستفتي رسول الله عليه الصلاة والسلام وعندها يعني حلي فقالت يا رسول الله انك امرت بالصدقة واني وان اتيه ان تصدق بهذا الحلي وان ابن مسعود زعم اي اخبر يعني خبرا محققا ان انه - 00:28:41
واولى هو واولاده اولى من غيرهم لانه محتاج. فجاءت تستفتي وهل يعني يصلح ان ان اجعل صدقتها يعني يعني على زوجها النبي صلى الله عليه وسلم بين لها ذلك وان انه اولى انه اولى - 00:29:03
من غيره ومن المعلوم ان ان اعطاء الزوج وهو محتاج وينفق عليها وعلى يعني اولادها ان انها خرجت يعني عندما دخلت في ملكه وآآ آآ فانها خرجت من كن يا صدقة مثل ما مر بنا في قصة الهدية التي اهديت من من - 00:29:23
ممن يعني آآ ممن هو فقير او محتاج وثم اهداها بيوت الرسول صلى الله عليه وسلم وانها تحولت صدقة الى كونها مال لهذا الذي وصلت اليه فلو اعطاه لغني او اطعم منه غنيا او آآ اعطاه لاحد من اهل - 00:29:53
فان ذلك يقع موقعه ويكون العمل صحيحا لانه آآ لانها خرجت او تحولت آآ اه اه صدقة اه لما دخلت في ملك المتصدق عليه فله ان يتصرف فيها كيف يشاء وله ان يطعم منها الاغنياء بان يدعوه - 00:30:13
ويعمل وليمة ويأكلون منها وكذلك يعطيها لاهل البيت الذين لا تحل لهم الصدقة. نعم. قال حدثنا ابن ابي مريم نعم عن محمد بن جعفر هو؟ ابن ابي كثير مدني. نعم. عن زيد عن عياض ابن عبد الله - 00:30:33
عن من عن عياض ابن عبد الله من قبله عن زيد. زيد زيد ابن اسلم. عن عياض ابن عبد الله. نعم. عن ابي سعيد الخدري. نعم قال رحمه الله تعالى باب ليس على المسلم في فرسه صدقة. قال حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال - 00:30:53
حدثنا عبد الله بن دينار قال سمعت سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه واله وسلم ليس على المسلم في فرسه وغلامه صدقة - 00:31:18
ثم قال باب ليس على المسلم في فرسه صدقة. ليس على المسلم في فرسه صدقة الخيل لا تجب فيها الزكاة. الخيل ليس فيها زكاة الا الا الصدقات التي فيها التطوع - 00:31:35
والا اذا كانت معدة للتجارة فانها تزكى زكاة عروظ التجارة. اما كونها مثل الابل والبقر والغنم تزكى كانت تزكى الابل والبقر والغنم. على اعتبار انها سائمة او انها مواشي. فانها لا ليس فيها زكاة - 00:31:57
وانما الزكاة فيها اذا كانت معدة للتجارة فانها تزكى زكاة عروظ التجارة. ومعلوم ان عروظ تجارة تتعلق بكل شيء كل شيء يباع ويشترى. يعني سواء كان يعني خيل او عبيد او يعني حديد او مطعومات او - 00:32:17
او اي شيء يباع ويشترى مما احل الله عز وجل فان هذا يعني آآ آآ تكون فيه الزكاة اي زكاة عروظ التجارة فالفرص يعني ليست في الابل الخيل ليست كالابل والبقر والغنم فيها زكاة - 00:32:37
لذواتها ولاعيانها وكونها سئمة الرسول بين انه ليس بها صدقة ليس فيها صدقة وايضا لا يقال ان المقصود انها الخيل التي يستعملها الانسان هي التي يستعملها الانسان يعني ليس فيها زكاة لانه يستعملها - 00:32:57
الابل التي يستعملها الانسان والتي آآ يعني يؤجرها او يستخدمها ليس فيها زكاة وانما فالزكاة مش شائمة اذا بلغ نصابا وحال اليه الحوت اما الخرفين فانها فانها لا تزكى او لا زكاة فيها الا ان يتطوع في التصدق منها - 00:33:20
او انها آآ معدة للبيع والشراء فتزكى زكاة عروظ التجارة قال حدثنا ادم ابن ابي ياسر عن شعبة عن عبد الله بن دينار عن سليمان ابن يسار عن عراك ابن عبد عن عراك ابن مالك عن ابي هريرة قال رحمه - 00:33:45
الله تعالى باب ليس على المسلم في عبده صدقة. قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن خثيم ابن عراك قال حدثني ابي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حدثنا سليمان ابن حرب قال حدثنا وهيب بن خالد قال حدثنا -

00:34:06
خثيم ابن عراك ابن مالك عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ليس على المسلم صدقة وفي عبده ولا فرسه ثم قال باب ليس على المسلم في عبده صدقة - 00:34:26
فرق الحديث جاء بهم يعني بالحديث في تبويب ليس عليه في فرسه صدقة ثم اتى به ليس على العبد في ليس على المسلم في عبده صدقة وهذه على طريقة البخاري كونه يوزع - 00:34:43
ان الحديث على ابواب واذا وزعه يأتي يعني باسانيد اخرى. غير الاسناد الاول الذي فيما يتعلق بالفرس بل اتى باسانيد اخرى يعني والمتن هو هو نفس المتن ليس على المسلم في - 00:34:58
عبده وفرشه صدقة. يقال في العبد مثل ما قيل في الفرس انه يعني اذا كان المقصود من او صدقة كن هي تصدق به يعطيه احد متصدقا به او يعني يكون معدا للبيع والشراء فانها فانها يكون فيه الزكاة - 00:35:18
العبيد اذا كان يبيع ويشتغل في العبيد فان فيهم زكاة زكاة عروظ التجارة واما اذا في غير ذلك فانه لا زكاة لا زكاة يعني على العبيد. نعم. قال حدثنا مسدد نعم. عن - 00:35:38
يحيى ابن سعيد القطان عن خثيم ابن عراك عن ابيه عن ابي هريرة قال رحمه الله تعالى والارشاد الثاني قال حدثنا سليمان بن حرب عن وهيب بن خالد عن خثيم بن عراك بن مالك عن ابيه عن ابي هريرة قال رحمه الله تعالى باب - 00:35:58
الصدقة على اليتامى. قال حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى عن هلال ابن ابي ميمونة. قال حدثنا عطاء ابن تروا انه سمع ابا سعيد الخدري رضي الله عنه يحدث ان النبي صلى الله عليه واله وسلم جلس ذات يوم على المنبر - 00:36:20
جلسنا حوله فقال اني مما اخاف عليكم من بعدي ما يفتح عليكم من زهرة الدنيا وزينتها. فقال رجل يا رسول الله فهو يأتي الخير بالشر فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فقيل له ما شأنك تكلم؟ ما شأنك؟ ما شأنك - 00:36:40
تكلم النبي صلى الله عليه وسلم ولا يكلمك. فرأينا انه ينزل عليه. قال فمشى عنه الرحاء قال اين السائل وكأنه حمده فقال انه لا يأتي الخير بالشر وان مما ينبت الربيع - 00:37:00
يقتل او يلم الا اكلة الخضراء. اكلت حتى اذا امتلأت خاصرتاها استقبلت عين الشمس وبالتعت وان هذا المال حظرة حلوة. فنعم صاحب المسلم ماء. ما اعطى منه المسكين واليتيم وابن السبيل او كما قال النبي صلى الله عليه وسلم وانه من يأخذه بغير حقه كالذي يأكل ولا - 00:37:20
ويكون شهيدا عليه يوم القيامة. ثم ذكر الصدقة اليتامى. المقصود باليتامى هم الذين فقدوا اباءهم ولم يصلوا الى حد البلوغ وصدقة على اليتامى اذا كانوا فقراء. لانه قد يكون شخص يتيم ولكنه خلف له ما ابوه مالا كثيرا - 00:37:50
فيكون غنيا وتجب فيه الزكاة تجب الزكاة في ماله. وانما الكلام على اليتيم الذي هو فقير والذي ليس له مال ولا شك انه يعني احوج ما يكون من غيره. لان لان هذا يعني ليس المكتسب وليس من اهل الاكتساب - 00:38:14
بخلاف الفقراء وبخلاف الرجال الكبار فقد يقدر احد منهم على الاكتساب. واما اليتامى الصغار الذين الم يبلغوا فهم بحاجة او اشد حاجة من غيرهم يعني من الكبار. لكن هذا كما هو معلوم اذا - 00:38:37
لم يكونوا اغنياء بما خلفه لهم ابوهم او امهم من الاموال التي يعني يكونون بها اغنياء فانهم والحالة هذه تجب الزكاة عليهم وتخرج الزكاة من اموالهم لان الزكاة تجب على كل مسلم سواء كان بالغا او غير بالغ وسواء كان يعني صحيحا او - 00:38:57
مجنونا ما دام ان له مال وهو مسلم فان الزكاة تجب في ماله الذي اه بلغ نصابا وحال عليه الحول. ثم ذكر هذا الحديث عن ابي سعيد عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال جلس ذات يوم - 00:39:22
الله يجعل المنبر وجلسنا حوله وقال اني مما اخاف عليكم من بعدي ما يفتح عليكم من زهرة الدنيا وزينتها. جلس النبي صلى الله عليه وسلم مرة جلسوا حوله وقال ان مما اخشى عليكم ما يفتح عليكم من زهرة الدنيا وزينتها. يعني ان انه يخشى عليهم الفتنة في الدنيا وبزينتها - 00:39:42

وبالاموال التي يحصلونها فيفتتنون بها ويتبعون الشهوات يعني في ذلك الشهوات الدنيوية التي اه اه تحصل نتيجة لما يفتح عليهم من كثرة المال ومن زينة من الدنيا وجهرتها وزينتها فيعني يحصل منهم الابتزان ويحصل منهم الترف بما اعطاهم الله عز وجل - 00:40:04

فيلحقهم الضرر بذلك لانهم ما صرفوا النعمة التي اعطاهم الله اياها في موضعها وانما بما يجب عليهم وصرفوها بغير موضعها فكانت وبالا عليهم وكانت عقوبة لهم يوم القيامة انما اخشى عليكم ما يفتح لكم من زهرة الدنيا وزينتها. نعم - 00:40:34

قال رجل يا رسول الله او يأتي الخير بالشر؟ فقال رجل يا رسول الله ويأتي الخير بشر؟ لانها لان هذا هذه النعمة وهذه هذه الاموال هذا المال الذي حصل والذي اعطاه الله هل يأتي بالشر؟ هل يأتي بالشر؟ وانه يعني يحصل منه شر - 00:41:00

فسكت الرسول صلى الله عليه وسلم يعني رأوا انه يوحى اليه. فمسح عنه الرحماء يعني عليه عليه من كان اذا يوحى يوحى اذا اوحي اليه يعني يصيبه شدة. حتى انه يتصد جبينه يعني من من - 00:41:19

الا من العرق في اليوم الشاتي شديد البرودة في شدة ما يحصل له من شدة الوحي ونزول الوحي عليه عليه الصلاة والسلام فيحصل له تأثر كبير وتأثر عظيم. فقال اين السائل؟ وكأنه حمدت. يعني انه يعني ما ما يريد ان يعنفه - 00:41:39

او انه يستحق التعنيف او ان سؤاله يعني اه سؤال اه ليس مما ينبغي ان يسأل عنه قالوا فكأنه حمده اي انه لم يرى يعني شيئا في سؤاله ولم يعتب عليه بسؤاله او لم يعتب عليه بسؤاله - 00:41:59

نعم او يأتي الخير بالشر فسكت صلى الله عليه وسلم؟ فقيل له ما شأنك تكلم النبي صلى الله عليه وسلم ولا يكلمك؟ رأيناه انه عليه قال فمسح عنه الرحضاء. فقال اين السائل؟ وكأنه حمده؟ فقال انه لا يأتي الخير بالشر. وان مما ينبت الربيع يقتل او يلم - 00:42:18

والا اكلة الخضراء اكلت حتى اذا امتدت قاصرتاها استقبلت عين الشمس ففلطت وبالتعت وان هذا المال خضرة وان مما يمت وانما ينبته الربيع يقتل او يلم الا ما ينبت الربيع. يعني المطر الجداول - 00:42:38

يعني من من الانهار آآ يعني فينبت يعني فيها العشب ويموت فيها الرعي ومنه يعني ما ما يقتل وما يلم او يقرب من القتل وذلك لان الدابة آآ تأكل وآآ يعني آآ تكثر من الاكل حتى ينتفخوا - 00:43:00

ينتفخ بطنها وحتى يصيبها الظرر بسبب البطعة وكثرة الاكل الذي حصل فهو اما ان يقتل واما ان يلم يعني يقارب القتل يعني يقتلها او يقارب قتلها وذلك بكثرة اكلها وانتفاخ بطنها يعني بسبب ذلك فقد تموت - 00:43:27

تخمة او من هذه التخمة وقد او تقارب او تقارب الهلاك اذا لم تهلك فانها تقارب الهلاك الا اكلة الخظر او خضراء اه فانها ايش؟ اكلت حتى اذا امتدت قاصرتها حتى اذا امتدت خاصرتاها يعني معناها انها - 00:43:47

يعني الانخفاض الذي يكون بسبب الجوع في الخاصرتهم عن اليمين والشمال آآ يعني آآ اذا حصل الاكل فانه يذهب ذلك لانخفاض بما يعني صار في الجوف من المآكل ومن الرعي الذي - 00:44:09

فيعني يعني لم تحصل يحصل لها مثل ما حصل بالنسبة للاولى التي اكلت حتى يعني انتفخ بطنها وحتى قتلها الاكل او قارب ان يأكل هذه ليس في في قتل ولا مقاربة للقتل. ولكنها اكدت - 00:44:29

استفادت يعني اكلا لا يوصل الى الهلاك او يقارب الهلاك. حتى اذا خاصرتاها يعني يعني بركة واستقبلت الشمس آآ آآ يحصل الانتفاع وعدم الضرر واستقبال هذا الشمس ننادي ان تصيبها الحرارة حتى يعني يهون يعني عليها الهضم الشيء الذي آآ الذي اكلته - 00:44:49

نعم ان هذا المال حاضرة حلوة فنعمة صاحبة وهذان مثلا ضربهم الرسول صلى الله عليه وسلم للذي يفتن في المال اكله وتنعم به وانه قد يهلكه او يقارب من هلاكه. كما ان اكلة الاكلة - 00:45:20

ذلك الذي انبته الربيع آآ اما ان يقتلها او يقارب من او يلم او يقارب قتلها. اما والمثل الثاني طلبه للذي لم يحصل منه يعني هذه المبالغة التي اه تؤدي الى هلاكه او تقارب من هلاكه وانما حصل منه - 00:45:42

الانتفاع الاستمتاع يعني يعني بهذا الربيع وبهذا النبات الذي حصل لهذه الدابة التي انتفعت ولم تتضرر فكذلك الانسان الذي لا يبالغ

ويحصل منه الشيء الذي يهلكه او يعني يقارب اهلاكه فانه والحالة هذه استفاد ولم يتضرر وهذا للذي يقتصد - 00:46:02
ولا يتوسع التوسع الذي يؤدي الى الهلاك او المقاربة من الهلاك. وان وان هذا مال خضرة حلوة فنعم صاحب المسلم ما اعطى منه المسكين واليتيم وابن السبيل. يعني المال يعني يعني آآ فان هذه حلوة - 00:46:32
خضرة حلوة خضرة حلوة. يعني الحلوة يعني فيها يعني المتعة متعة الداخلية وهي الاستمتاع والحلاوة التي يجدها الانسان عندما يأكل شيء حلوة المنظر يعني التي فيها يعني اه حلاوة اه يعني داخلة من الداخل ومنظر - 00:46:52
جميل من الخارج فهذا مذاقه حلو والاستمتاع به حلو ودخوله الى الجوف حلو والمنظر اليه يكون اخضر يعني هذا حلو يعني جمع بين حسن المذاق وحسن المنظر. نعم وانه من يأخذه بغير حقه كالذي يأكل ولا يشبع يأخذه بغير حقه كالذي يأكل ولا يشبع يعني معناه انه ما استفاد - 00:47:22
اكل ولكنه ما استفاد من اكله يأكل ولا يشبع ويكون شهيدا عليه يوم القيامة. اه ويكون شهيدا عليه يوم القيامة. يحاسب عليه يوم القيامة. نعم. قال حدثنا معاذ بن قال هو ذكر اليتامى هي اللي ذكرنا - 00:47:52
فنعم صاحب المسلم ما اعطى منه المسكين واليتيم وابن السبيل. هذا محل شاهد. ما اعطى منه لمسكين واليتيم وابن السبيل. نعم قال حدثنا معاذ بن فضالة. نعم. عن هشام عن يحيى عن هلال ابن ابي ميمونة. عن يحيى - 00:48:11
عن هلال ابن ابي ميمونة يحيى ابن ابي كثير. نعم. عن هلال ابن ابي ميمونة عن عطاء ابن يسار عن ابي سعيد الخدري. نعم تنبيه على الطلاب المطلوب من الطلاب الذين يأخذون الزكوات والمساعدات ان كل واحد منهم يكتب ورقة - 00:48:33
تشتمل على اسمه وآآ يعني بلده وتوقيعه مما ينبغي ان ينبه عليه انه لا يكتفى من كان في العام الماضي مسجلا اسمه لا يكتفى بذلك بل لا بد من ان كل واحد يريد - 00:48:53
يعني المساعدة انه آآ يكتب اسمه من جديد ولا يكتفي بكون اسمه موجود في العام الماضي. ولا يكتفي بكون اسمه فانه لا يعتبر فان ذلك لا يعتبر. وانما المعتبر يعني كونه يعني آآ يكتب اسمه من جديد - 00:49:13
ومعلوم ان كان في العام الماضي منهم من هو موجود ومنهم من راح. ومنهم من سافر. فليس اه لسنا الموجودة في الماظي ويبقى عليها ويرجع اليها وانما يرجع للكلام او للشيء الذي آآ يحصل يعني الان - 00:49:33
وكذلك الذين لا يستحقون الزكاة يكتبون انه لا يريد يكتب انه لا يريد الزكاة قال رحمه الله تعالى باب الزكاة على الزوج والايتام في في الحجر قاله ابو سعيد عن النبي - 00:49:53
صلى الله عليه وسلم قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثني شقيق عن عمرو بن الحارث عن امرأة عبدالله رضي الله عنهما انه قال فذكرته فذكرته لابراهيم فحدثني ابراهيم عن ابي - 00:50:13
عبيدة عن عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبدالله بمثله سواء قالت كنت في المسجد فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال تصدقن ولو من من حليكن وكانت زينب تنفق على عبد الله وايتام في حجرها - 00:50:33
قال فقالت لعبدالله سل رسول الله صلى الله عليه وسلم ايجزي عني ان انفق عليك وعلى ايتامي في حجري الصدقة فقال سلي انت رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقت الى النبي صلى الله عليه وسلم فوجدت - 00:50:53
من الانصار على الباب حاجتها مثل حاجتي. فمر علينا بلال فقلنا سل النبي صلى الله عليه وسلم ايجزي عني ان انفق على زوجي وايتام لي في حجري وقلن لا تخبر بنا فدخل فسأله فقال من هما؟ قال زينب - 00:51:13
قال اي الزيانب؟ قال امرأة عبد الله. قال نعم لها اجران اجر القرابة واجر الصدقة ثم ذكر باب باب صدقة الزكاة على الزوج والايتام في الحجر. باب الزكاة على الزوجة على - 00:51:33
على زوجي والايتام في الحجر او الحجر اي في حجر الانسان او في حجر الانسان آآ ثم ذكر في حديث القصة زينب امرأة مسعود التي مر ذكرها ولكنه اعادها وهو اعادها هنا يعني للاستدلال - 00:51:53
يعني يعني به على الصدقة على الزوجة وعلى الزكاة على الزوج وعلى الايتام التي تكون في حجر اه زوجي او في حجر الزوجة التي

هي صاحبة النفقة وصاحبة الزكاة. فان يعني - 00:52:13
الزكاة على على الزوج يعني سائغة كما مر في الحديث. بل يعني بل هي اعطاءها له ولمن يعوله يعني يكون اولى. وفي هذا الحديث دليل على ان هؤلاء الذين في حجرها انهم ايتام - 00:52:33
اما ان يكون ان يكون لزوجها من غيرها او انها ايتام يعني قامت بالاحسان اليهم وكفالتهم والانفاق عليهم فسألت النبي ذكر الحديث انه كان في المسجد وهذا في الحديث الذي تقدم انه كان يعني جاء للنساء وعظهن وذكرهن وكان ذلك المسجد يوم العيد وانها جاءت اليه بعد ذلك - 00:52:53
في ان تنفق او تتصدق على زوجها وعلى ايتاما في حجرها فبين عليه الصلاة والسلام انها لها بذلك اجر من اجر صدقة ومن اجل الصلة. وهذا هو الذي اشار اليه في الترجمة السابقة قال - 00:53:23
التي قال لها اجر قرابة واجر صلة او له اجر قرابة واجر صلة هذا هو الذي يعنيه يعني في في اعد الهدية اعد المكان. قالت كنت في المسجد فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال تصدقنا ولو من حليكن. وكانت زينب - 00:53:43
تنفق على عبد الله وايتام في حجرها قال فقالت لعبدالله سل رسول الله صلى الله عليه وسلم ايجزي عني ان انفق عليك وعلى ايتامي في حجري من الصدقة فقال سلي انت رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقت الى النبي صلى الله عليه وسلم فوجدت امرأة من - 00:54:03
الانصار على الباب حاجتها مثل حاجتي. فمر علينا بلال فقلنا سل النبي صلى الله عليه وسلم. ايجزي عني ان انفق على زوجي وايتام لي في حجري وقلنا لا تخبر بنا فدخل فسأله فقال من هما؟ قال زينب؟ قال اي الزيانب - 00:54:23
قال براءة عبد الله؟ قال نعم لها اجران اجر القرابة واجر الصدقة. يعني هذا يعني مر قبل ذلك نعم. قال حدثنا عمر بن حفص عن ابيه عن الاعمى عمر بن حفص. نعم. عن ابيه عن الاعمش عن شقيق شقيق ابن سلمة - 00:54:43
عن عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبدالله قال فذكرته لابراهيم فحدثني ابراهيم عن ابي عبيدة عن عمرو ابن الحارث عن زينب والحديث وفي الاسناد ثلاثة من التابعين وهم الاعمش وابراهيم النخعي وابو عبيدة ابن عبد الله ابن مسعود. وفيه - 00:55:03
الصحابة رواية من فيه عمرو بن الحارث الخزاعي عن زينب امرأة عبدالله. نعم يعني هذا صحابي ام صحابية. نعم قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة عن قال حدثنا عبدة عن هشام عن ابيه عن زينب ابنة ام سلمة قالت قلت يا رسول الله - 00:55:30
الي اجراني ان انفق على بني ابي سلمة؟ انما هم الاول ها؟ ها؟ عمر ابن حفص عن ابيه عن الاعمش عن شقيقه. عن ابن سلمة؟ ايه وثاني قال فذكرته لابراهيم فحدثني ابراهيم عن ابي عبيدة ذكرته لابراهيم النخعي عن ابي عبيدة عبد الله بن مسعود عن عن زيد - 00:55:58
عن ابي عبيدة عن عمرو بن الحارث عن زينب. نعم اللي بعده قال حدثنا عثمان ابن ابي شيبة قال حدثنا عبدة عن هشام عن ابيه عن زينب ابنة ام سلمة قالت قلت يا رسول الله الي اجرى - 00:56:29
لي اجر ان انفق على بني ابي سلمة انما هم برياء. فقال انفقي عليهم فلك اجر ما انفقتي عليهم ثم ذكر حديث ام سلمة وهو مثل ما جاء في قصة امرأة مسعود هل لي اجر ان انفق على ابنائي - 00:56:48
ابي سلمة نعم؟ نعم. وهم ابنائي. انما هم بني. انما هم بني فقال انفقي عليهم فلك اجر ما انفقتي عليهم. قال انفقي عليهم فلكوا فلك اجر ما انفقت عليك. يعني اولاد اه - 00:57:08
يعني اولاد ابي سلمة يعني المقصود يعني الانفاق على اولاد ابي سلمة سلمة يعني من غيرها اه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة عن عبدة عبدة بن سليمان عن هشام عن ابيه عن زينب. نعم. زينب ابنة ام سلمة. بنت ابي سلمة. ابنة ابي سلمة. طبيبة الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:57:26
قالت قلت يا رسول الله لي اجر ان انفق على بني ابي سلمة؟ نعم او الكلام لها او لامها؟ ها الكلام لها او لامها عن زينب ابنة ام سلمة انها قالت قلت يا رسول الله الي اجر - 00:57:56

ان انفق على بني ابي سلمة انما هم بني هذا كلام الام في بعض النسخ عن ام سلمة عن زينب ابنة ام سلمة عن ام سلمة. نعم باب قول الله تعالى وفي الرقاب. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبيه ورسوله محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:58:24
جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم انعمكم الله الصواب وفقكم للحق. شفاكم الله وعافاكم ونفعنا الله بما سمعنا. غفر الله لنا ولكم اجمعين امين. في حديث آآ زينب قالت كنت في المسجد - 00:58:53
فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال تصدقن ولو من حليكن. نعم كان في المسجد يعني لما جاء الى النساء كما مر في الحديث السابق جاء الى النساء فوعظهن يعني في المسجد يعني حيث جاء اليهن ووعظهن بعد ما انتهى من خطبة العيد - 00:59:13
وجاء الى النساء فذكرهن وظن انه لم يسمعهن او رأى انه لم يسمعهن فذهب ووعظهن وامرهن بالصدقة كلمة المسجد ها؟ المسجد هم هم. فيحمل الان احنا الان وصلنا لانه نفس الحديث السابق الذي يعني غضبا خطب - 00:59:33
ظن انه لم يسمع يسمع النساء فذهب اليهن وعظهن. نعم. يقول تأتيني اموال زكاة وصدقة. فهل اعطي اقاربي ان كانوا مستحقين لذلك ام اوزعها على غيرهم لك ان تعطيهم تعطيهم وتعطي غيرهم. اذا كان تعطي اقاربك اذا كانوا مستحقين. وتعطي غيرهم - 01:00:03
يقول اسرة لا تمتلك بيتا يسكنون في بيت ايجار. يدخرون مالا ليشتروا به بيتا فهل على هذا المال المدخر زكاة نعم المال الذي يجمع ويرصد لشيء ويحول عليه الحوال يزكى. فالذي يجمع ما الذي يتزوج - 01:00:30
الذي يجمع مالا لابي بيت او يجمع مالا يعني يجعله في مشروع مشاريع. اذا حال الحول على مال يعني يزكى فانه تجب به الزكاة. يقول عنده محل لبيع التمور ليس عنده مزرعة وانما فقط يبيع ويشتري في التمور في المحل. فهل على هذا زكاة - 01:00:54
زكاة عروض تجارة. يعني في زكاة عروض التجارة لان تجارته للتمر والبيع والشراء بالتمر. فهذا فيها زكاة التجارة عروض التجارة يقول اعطاني احد اقاربي مالا من الزكاة ولم يخبرني بانها زكاة - 01:01:21
ظننت ان هذه هدية وهبة وكنت افكر كيف اثيبه على هذه الهبة؟ ثم بعد زمان اعطيته بدلا عن ذلك وعلمت بان ما اعطاني سابقا كان زكاة فهل هذا جائز ان يعطي الشخص شخصا اخر مالا ولا يخبره بانها زكاة؟ نعم اذا كان فقير اذا كان يعرف انه فقير يعطيك بدون ما يقول يمسكه - 01:01:43
يقول رجل طلق زوجته وهي حامل ثم وضعت حملها وانتهت عدتها بالوضع. ثم بعد ذلك ارضعت طفلا اخر السؤال طفلا اخر. ايوه السؤال هل زوجها الاول اب لهذا الطفل الذي ارظعته بعد - 01:02:06
انتهائها من عدة المطلق؟ نعم ما دام ان اللبن لبنة اقول ما دام الولد يعني هذا الذي اللبن جاء عن ولد له فهو هو هو صاحب اللبن. وهو يعني صاحب الفحل صاحب اللبن. فيصير يعني ولد له من الرضاعة - 01:02:29
جزاكم الله خيرا سبحانك اللهم وبحمدك نشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك - 01:02:49